

مؤلفات الحجّة، الإستدلال والتّأصيل: في الفقه المالكي.
"الإلماع وإكمال المعلم" للقاضي عياض أنموذجاً.

L'auteur du hajj, de l'inférence et de l'originalité, dans la jurisprudence Maliki.

"La lumière et l'achèvement de l'enseignant", juge Iyad Adya.

مولي الخلوة مصطفى*

كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية - جامعة وهران 1 أحمد بن بلّة، الجزائر

mustapha.mouelkhaloua@gmail.com

أ.د: يوسي الهوّاري

كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية - جامعة وهران 1 أحمد بن بلّة، الجزائر

youssi.lahouari@gmail.com

مخبر مخطوطات الحضارة الإسلامية في شمال إفريقيا- جامعة وهران 1

تاريخ النشر: 2021/09/27

تاريخ القبول: 2021/02/12

تاريخ الإرسال: 2019/10/30

الملخص:

برع مالكية المغرب بالاجتهاد الفقهي لتفريع المسائل وتخريجها، وتطبيقها في الجوانب العملية والاجتماعية، كما اشتهروا بالجدل المذهبي والتأصيل الفقهي للمسائل. ومثال ذلك الإمام المازري وأبو عمران الفاسي والأصيلي والباجي وابن العربي والقاضي عياض وابن رشد الجد والحفيد والمقري والشريف التلمساني، والشاطبي وابن جزي وأبو سعيد بن لب وغيرهم... فأعملوا التأصيل؛ وهو ردّ الأشياء إلى أصولها والبحث عن أصول المعارف، والبحث عن أصول الظواهر، والبحث عن أصول الموجودات، وهو أهم عمل فكري بشري على الإطلاق.. إنّ هذا ما نلاحظه في كتب القاضي عياض؛ كالإلماع وإكمال المعلم. وكلا الكتابين نهاية في فنه، بالغ في بابه.

الكلمات المفتاحية: القاضي عياض؛ الاجتهاد؛ الجدل؛ التأصيل الفقهي؛ الإلماع وإكمال المعلم.

Abstract:

The owners of Morocco excelled in the jurisprudence of the diversity and graduation of the issues, and applied them in the practical and social aspects, as well as the doctrinal controversy and doctrinal rooting of the issues. For example, Imam Al-Mazri, Abu Imran al-Fassi, Al-Aseeri, Al-Baji, Ibn al-Arabi, Kadi Iyad, Ibn Rushd al-Jad, grandson, Al-Maqari, Al-Tamri, Al-Shatabi, Ibn Jazi, Abu Saeed bin Labb and others... They did the rooting, which is to return things to their origins, to search for the origins of knowledge, to search for the origins of the noon, and to search for the origins of the assets, which is the most important human intellectual work of all. This is what we notice in Judge Iyad's books, such as the light and the completion of the teacher. Both books end in his art, exaggerated in his door.

Key words: Judge Ayad; ijtiḥad; controversy; doctrinal rooting ; Ghein and complete the teacher.

* المؤلف المرسل

مؤلفات الحجّة، الاستدلال والتأصيل؛ في الفقه المالكي "الإمام وإكمال المعلم" للقاضي عياض أنموذجاً.

مولى الخلوة مصطفى / أ.د: يوسي الهواري

1. المقدمة:

الحمد لله المنفرد باسمه الأسمى، المختصّ بالعزّ الأحمى الذي ليس دونه مُنتهى، ولا وراءه مرمى. والصلاة والسلام على سيّدنا محمد صلاة تسمو وتنمى وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً. أمّا بعد:

فإنّ الدرس الفقهي- كما بين ذلك الدكتور محمد العلمي، في مقدّمة المستوعب- لدى المذاهب المشهورة المعتمدة؛ يشتمل على ثلاث شعب متلازمة: أ- متون المذهب التي جمعت الأسمعة عن إمام المذهب، وروايات أصحابه عنه. ب- شعبة الفقه التطبيقي، التي تُعنى بالإجابة على خطط ومجالات متّصلة مباشرة بالمتكّفين، كالإفتاء والأحكام والتوثيق..ج- شعبة النّظر الفقهي والحجّة؛ التي تُعنى بجانب النّظرية الفقهية، وبالحجّة والاستدلال.

تتمثّل إشكالية هذا المقال في تساؤلات أثرتها، وارتأت صياغتها على النحو التالي:

- ما مدى عناية المالكية بالجدل المذهبي وإبراز الحجّة والتأصيل الفقهي للمسائل؟

- ما هو المضمون العامّ لكتاب الإمام، وما علاقته بمقدّمة كتاب إكمال المعلم؟

- ماهي المنهجية التي اتّبعها القاضي عياض رحمه الله (476هـ-544هـ) في إكمال المعلم؛ لإبراز ولوج

المالكية، الخاصّ بالاجتهاد الفقهي لتفريع المسائل وتخريجها وكذا جانب النّظر الفقهي والحجّة؟

فباستقراء ماتيسّر من كتب المذهب المعتمدة، ودراسة ردود علمائنا على المخالف، يتّضح لنا ما

لفقه الخلاف والاختلاف من عناية حظي بها.

مُرادي من خلال هذا المقال العلمي إبراز عناية المالكية بالجدل المذهبي والتأصيل الفقهي

للمسائل. وذكر آداب الخلاف والاختلاف. فبدأت بالإشارة إلى كتاب الإمام ومقدّمة إكمال المعلم قصد

إبراز التأصيل، ثمّ انتقلت لكتاب إكمال المعلم، قصد توضيح النّظر.

ومن الله أستلهم التّوفيق.

2. منهجية القاضي عياض في كتابه: "الإمام":

قال الشّيخ أبو عبد الله محمد بن حيّان -رحمه الله-. (الأصبهاني ت 369هـ) قال ابن جابر (ت 310هـ):

ونقلته من خطّه:

يا طالباً علم الحديث وحمله .: لجميع ما يروى من الأنواع

تبيّن ذلك كلّهُ لعياض في .: تأليفه الموصوف بالإمام

الله يرحمه ويُجزل أجره .: فلقد أتى في غاية الإبداع

جمع الرواية والدراسة متقنا .: بالضبط بالابصار والاسماع

أنسي وأستاذي وغاية بغيتي .: ومذكري في الخلف والاجماع⁽¹⁾

"الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع"* هو الكتاب الوحيد الذي ألفه القاضي عياض، في علوم الحديث⁽²⁾، وقد ذكر في مقدمته أن راعياً رغب إليه في تلخيص فصول في معرفة الضبط وتقييد السماع والرواية، وتبيين أنواعها وما يصح وما يترفع، وما يتفق من وجوها وما يختلف، فأجابه إلى ما طلب لأنه⁽³⁾ "لم يعتن أحد بالفصل الذي رغبته كما يجب، ولا وقفت فيه على تصنيف يجد فيه الرغب ما رغب؛ فأجبتك إلى بيان ما رغبت من فصوله، وجمعت في ذلك نكتاً غريبة من مقدمات علم الأثر وأصوله.

وقدّمت بين يدي ذلك أبواباً مختصرة في عظم شأن علم الحديث وشرف أهله، ووجوب السماع والأداء له ونقله، والأمر بالضبط والوعي والإتقان.

وختمته بباب في أحاديث غريبة، ونكت مفيدة عجيبة، من آداب المحديثين وسيرهم، وشوارد من أقاصيصهم وخبرهم⁽⁴⁾.

وغني عن البيان أن قول عياض: إنه لم يقف في هذا العلم على تصنيف، ليس على إطلاقه، بل هو مقصور على أهل المغرب، فهم الذين ليس لهم تأليف في علوم الحديث قبل كتابه، أما أهل المشرق فلهم فيه تأليف كثيرة، قد أشار إليها في مقدمته⁽⁵⁾، حيث يقول: "فأول فصوله: معرفة أدب الطلب والأخذ والسماع.

ثم معرفة علم ذلك ووجوهه، وعمن يؤخذ.

ثم الإتقان والتقييد.

ثم الحفظ والوعي.

ثم التمييز والنقد بمعرفة صحيحه وسقيمه، وحسنه ومقبوله، ومتروكه وموضوعه، واختلاف روايته وعلله، وميز مستنده من مرسله، وموقوفه من موصوله.

ثم معرفة طبقات رجاله من الثقة والحفظ، والعدالة والجرح، والضعف والجهالة، والتقدم والتأخر.

ثم ميز ناسخه من منسوخه، ومفسره من مجمله، ومتعارضه ومشكله، ثم التفقه فيه، واستخراج الحكم والأحكام من نصوصه ومعانيه، وجلاء مشكل ألفاظه على أحسن تأويلها، ووفق مختلفها على الوجوه المفصلة وتنزيلها.

مؤلفات الحجّة، الاستدلال والتأصيل؛ في الفقه المالكي "الإلماع وإكمال المعلم" للقاضي عياض أنموذجاً.

مولى الخلوة مصطفى / أ.د: يوسي الهوّاري

ثمّ النّشر وأدائه، وصحّة المَقْصِدِ في ذلك للدّين واختيسابه.

وكلّ فصلٍ من هذه الفصول علم قائم بنفسه، وفرّعٌ بأسقٍ على أصلٍ علمٍ الأثر وأسه.

وفي كلّ منها تصانيف عديدة، وتآليف جمّة مُفيدة⁽⁶⁾.

ولو لم يقل عياض ذلك لما كان هناك مندوحة عن تفسير قوله بأنّه لم يجد بين مصنّفات المغاربة مصنّفاً في علوم الحديث؛ لأنّه قد جمع مواد كتابه من كُتُب المشاركة، ولاسيما المحدث الفاضل للرّاهرمزيّ (الحسن بن عبد الرحمن بن خلّاد. ت 360 هـ)، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النّيسبوري (أبو عبد الله. ت 405 هـ)، والكفاية في قوانين الرّواية، والجامع لأخلاق الرّاي وأداب السّامع، وغيرهما من كُتُب الخطيب البغداديّ (أبو بكر ت 463 هـ). وقد ذكر في كتاب الغنية الذي ترجم فيه لمئة شيخ ممّن أخذ عنهم رواية أو إجازة: أنّه روى تلك الكتب وغيرها من كتب المشاركة في علوم الحديث⁽⁷⁾.

وظلّ كتاب "الإلماع" مشرعاً يستقى منه المؤلّفون في علوم الحديث، وممّن إنتفع به، وصرّح بأنّه قد قلّده: أبو عمرو بن الصّلاح (577هـ- 643هـ) ولكنّه كان في أكثر الأحيان يذكر قوله ولا يصرّح باسمه ولا يشير إليه. وكذلك استقى منه كلّ المؤلّفين الذين داروا في فلك مقدّمة ابن الصّلاح، وجعلوها كعبة يطوفون بها، ويوجّهون إليها وجوه أبحاثهم، كالعراقي (ت 600 هـ بهمدان) والزّركشي والبقاعي وابن حجر (773هـ- 852 هـ) والسّخاوي والسّيوطي والبلقيني وابن جماعة، وغيرهم ممّن يطول ذكرهم. وقد عدّه ابن حجر في "نزهة النّظر في توضيح نُخبة الفكر" أوّل الكتب المؤلّفة في المصطلح بعد كتب الخطيب، ووصفه بأنّه كتابٌ لطيف، في حين أنّه وصف المحدث الفاضل لابن خلّاد (الرّاهرمزي) بعدم الاستيعاب، ومعرفة علوم الحديث للحاكم بعدم التّهديب، ومعرفة أبي نعيم (أبو نعيم الأصفهاني: 336هـ- 430هـ) بالخصاصة إلى التّعقيب⁽⁸⁾.

قال الدّكتور أسد رستم⁽⁹⁾: "على الرّغم من مرور سبعة قرون على تأليفه، فإنّه ليس بإمكان رجال التّاريخ لا في أوربا ولا في أمريكا أن يكتبوا أحسن منه. وأنّ ماجاء فيه من مّظاهر الدقّة في التّفكير والاستنتاج في باب تحريّ⁽¹⁰⁾ الرّواية والمجيء باللفظ يضاهي أدقّ ما ورد في الموضوع نفسه في أهمّ كُتُب الإفرنج في ألمانيا وفرنسا وأمريكا وأنجلترا"⁽¹¹⁾.

وقال عنه الدّكتور محمّد بن شريفة (1932م- 2018م) في السّيرة، ما نصّه: يُعتبر كتاب الإلماع إلى معرفة أصول الرّواية وتقييد السّماع، للقاضي عياض أوّل كتاب في مصطلح الحديث أُلّف في الغرب الإسلامي، وثاني كتاب فيما أُلّف في هذا الفنّ على العموم، إذ أنّه يأتي من حيث التّرتيب بعد كتب الخطيب، وهو يعدّ نقلةً نوعيّة، وإضافة متميّزة في مصطلح الحديث، فقد طرق القاضي في الإلماع قضايا لم يُسبق إليها، نوّه بها الدّارسون المحدثون واعتبروها فواتح لما يُعرفُ حالياً بعلم المخطوط⁽¹²⁾.

وقال الأستاذ الدكتور البشير علي حمد التُّرابي: "منهجه في كتابه هذا هو منهج الرواية الذي هو المنهج العام للقاضي عياض في كل صنوف العلم. وقد أثير عن القاضي عياض قولته (مَا أَحْفَظُ مِنْ أَثَرٍ أَوْ حِكَايَةٍ إِلَّا عِنْدِي بِهَا سَنَدٌ).

وهو في الإلماع إذا ما عقد باباً لمسألة من المسائل يعتمد أولاً إلى الاستشهاد بآيات القرآن إذا كان في موضوع المسألة ما يستشهد به من القرآن.

ثم بعد ذلك يورد الأحاديث، وهو غالباً ما يسندوها، ثم أقوال الأئمة من أهل الشأن، وبعد ذلك يُبين ويبسط القول، فإذا كان له رأي أو شرح لرأي أو ترجيح، ذكره وأيده بما يحفظ من الأدلة، وهو في استشهاده بالحديث يعني بتخريجه أحياناً.

وأسلوب القاضي في الإلماع واضح وسهل، وهو تارة يورد دليلاً أولاً ثم يتخرج منه مقصوده، وتارة يعبر عما يريد ويستشهد بالدليل⁽¹³⁾.

بدأ عياض كتابه بباب تحدّث فيه عن وجوب طلب الحديث وإتقانه وضبطه وحفظه ووعيه... ثم ثنى بباب في شرف الحديث وأهله..

ثم عقد باباً تحدّث فيه عن آداب طالب السماع، وما يجب أن يتخلّق به... وأعقب هذا الباب بباب مُوجَزٍ جَيِّدٍ عما يلزم من إخلاص النية في طلب الحديث وانتقاد من يؤخذ عنه.

وأرد فيه بباب متى يُستحبّ سماع الطالب، ومتى يصحّ سماع الصّغير، لخص فيه ما قاله الخطيب وابن خلاد...

ويأتي بعد ذلك بابُ الأبواب في الكتاب، وهو الخاص بأنواع الأخذ وأصول الرواية، وهي ثمانية ضروب؛ أولها: السماع من لفظ الشيخ، وثانيها: القراءة عليه، وثالثها: المناولة، ورابعها: الكتابة، وخامسها: الإجازة، وسادسها: الإعلام للطالب بأن هذه الكتب روايته، وسابعها: وصيته بكتبه له، وثامنها: الوقوف على خطّ الراوي فقط.

وقد فصل القول على هذه الضروب ضرباً ضرباً، وبين أقسامها، وماز صحيحها من سقيمها فأجاد وأفاء، وضمّ فيه إلى أقوال المشاركة أقوال المغاربة والأندلسيين التي تلقّوها من الشفاه، أو اجتناها من المصنّفات.

ولقد بلغ عياض ذروة الكمال في حديثه عن الضرب الخامس الخاص بالإجازة، واستوفى الكلام على وجوهها الستة، ونقل في تضاعيف كلامه نصوصاً قيّمة من كتب أهل الفقه ومن غيرهم. ومما يزيد من قيمة هذه النصوص أن الكتب التي نقل منها مفقودة، والقليل الموجود منها مازال مخطوطاً⁽¹⁴⁾، كنقله من كتاب

مُؤَلَّفَاتِ الْحَجَّةِ، الإِسْتِدْلَالُ وَالتَّأْصِيلُ؛ فِي الْفَقْهِ الْمَالِكِيِّ "الإِمْلَاعُ وَإِكْمَالُ الْمُعْلَمِ" لِلْقَاضِي عِيَاضِ أُنْمُودَجَا.

مولى الخلوة مصطفى / أ.د: يوسي الهواري

الوجازة لأبي العباس الغمري المالكي، وكتاب أبي مروان الطبري، والبرهان لأبي المعالي الجويني (419هـ/478هـ-536هـ)، وأبي الطيب الطبري، وأبي الحسن الماوردي (364هـ-450هـ)، وأبي الوليد الباجي (403هـ-474هـ).

وهو عندما يذكر الأقوال يبين أوجه الوفاق والخلاف بينها، ويصطفى منها ويردّ بالحجّة والبرهان.

وقد أحسن عياض بتفوّقه في شرحه لهذا الضرب من ضروب الرواية، فقال في ختام كلامه عنها: "وقد تقصّينا وجه الإجازة بما لم نُسبق إليه، وجمعنا فيه تفاريق المجموعات والمسّموعات والمشافّهات والمستنبطات، بحول الله وعونه" (15). وصدق فيما قال.

ثمّ عقد باباً في العبارة عن النّقل بوجوه السّماع، والأخذ، والمتّفق في ذلك والمختلف فيه، والمختار منه عند المحقّقين، وعند المحدثين وهو فصل جيّد، برزت فيه شخصيّته، ودقّته في النّقل والتّخيل، ثمّ قفاه ببابٍ في تحقيق التّقيد والضّبط والسماع، ومن سهّل في ذلك وشدّد، وأعقبه ببابٍ في التّقيد بالكتاب والمقابلة والشّكل والنّقط والضّبط، وقد وُفّق في عرض هذين البابين توفيقاً كبيراً.

ثمّ عقد باباً عن التّخريج والإلحاق والنّقص، بدأه بقوله: "أمّا تخريج الملحقات لما سقط من الأصول فأحسن وجوهها: ما استمرّ عليه العمل "عندنا" من كتابة" (16) خطّ بموضع النّقص صاعداً إلى تحت السّطر الذي فوقه... واختار بعض أهل الصّنعَة من "أهل" (17) أفقنا"... وأفادنا في هذا الباب أنّ الحكم المستنصر بالله (302هـ-388هـ) كان في قصره "بيتٌ للمُقابلة والنّسخ" ثمّ ذكر فيه من شعره أبياتاً مّطلعها:

خيرٌ ما يَفْتَنِي اللَّيْبُ كِتَابٌ .: مُحْكَمُ النَّقْلِ مُنْقَنُ التَّقْيِيدِ (18)

ثمّ تحدّث عن التّصحیح والتّمريض والتّضبيب، والضّرب والحكّ والشّقّ والمحو، واختلاف العلماء في الحرف المتكرّر أيّهما أولى بالضّرب، ثمّ قال: "وأرى أنا..." و"هذا عندي" لإستخراج نكتةٍ لا تعلق لها ببقية، قال: "وقد تقصّينا الكلام في هذا في كتاب "الإكمال لشرح كتاب مسلم بن الحجاج في الصّحيح" (19) ... وعقد بعد ذلك باباً في إصلاح الخطّ، وتقويم اللّحن واختلاف العلماء في ذلك... ثمّ عرض لكتاب إصلاح خطّ المحدثين للخطّابي، فقال: "وقد نبّه "أبو سليمان الخطّابي" (أبو سليمان 319هـ-388هـ) على ألفاظٍ من هذا في جزءٍ أيضاً، لكنّ أكثر ما ذكره ممّا أنكره على المحدثين له وجوه صحيحة في العربيّة وعلى لغاتٍ منقولة، واستمرّت الرواية به، وليس الرّأي في هذا واحداً" (20)...

وفي باب ضبط اختلاف الروايات؛ قال القاضي عياض -رحمه الله-: "هذا ممّا يُضطرّ إلى إتقانه ومعرفته وتمييزه، وإلّا تسوّدت الصّحف وأخلطت الروايات، ولم يحل صاحبها بطائل.." (21).

ثمّ قال: "... ولا يغفل المهتبل بهذا عند كثرة العلامات، واختلاف الروايات تقييد ذلك أوّل دفتره أو على ظهر جزئه أو آخره، والتّعريف بكلّ علامةٍ من هذه؛ لئلاّ ينسى وضع تلك العلامات مع طول الرّمن وكبر السنّ واختلال الذّكر" (22) فتخلط عليه روايته، ويشكل عليه ضبطه.

ومن الصَّواب ألا يتساهل الناظر في ذلك ولا يهمله، فربّما احتاج-إن أفلح- إلى تخرّيج حديثٍ أو تصنيف كتاب فلا يأتي به على رواية من يسنده إليه إن لم يهتبل بذلك فيكون من جملة أصناف الكاذبين⁽²³⁾.

وهذا كلامٌ جيّد يصلح أن يكون أساساً للنَّشر والتَّحقيق. ثم قال: "والنَّاس مختلفون في إتقان هذا الباب إختلافاً يتباين، ولأهل الأندلس فيه يدٌ ليست لغيرهم، وكان إمام وقتنا في بلادنا في هذا الشَّأن "الحافظ أبو عليّ الجيَّاني" شيخنا- رحمه الله-(الغساني 427هـ- 498هـ) من أتقن النَّاس بالكتب، وأضبَّطهم لها، وأقومهم لحروفها، وأفرسهم ببيان مشكل أسانيدھا ومتونها، وأعانه على ذلك ما كان عنده من الأدب وإتقانه ما احتاج إليه من ذلك على شخيه الشَّيخ "أبي مروان بن سراج اللُّغوي" (407هـ- 489هـ) آخر أئمَّة هذا الشَّأن، وصُحبتَه للحافظ "أبي عمر بن عبد البر" (463هـ- 1071هـ) آخر أئمَّة الأندلس في الحديث، وأخذه عنه، وتقييده عليه، وكثرة مطالعته.

وناهيك من إتقانه لكتابه الذي ألَّفه على مشكل رجال الصَّحَّاحين⁽²⁴⁾. ثم قال: "وكان قرينه وكنيّه شيخنا "القاضي الشَّهيد" (ت 454هـ) عارفاً بما يجب من ذلك جدّاً، لكنّه لم يهتبل بكتبه إهتباله.

وكان القاضي "أبو الوليد الكناني" (408- 489هـ) ممَّن أتقن، ربّما تكلف في الإصلاح والتَّقويم بعض مانعي عليه⁽²⁵⁾.

ثم تحدّث عن رفع الإسناد في القراءة والتَّخريج والعمل فيه. ثم بيّن متى يستحبّ الجلوس للإسماع من المحدث ومتى يمتنع. واعتمد في هذا الباب على ابن خَلاد، ونقده في إختياره سنَّ الخمسين حدّاً لحسن التَّحديث، وقال: "واستحسنه هذا لا يقوم له حجة بما قال، وكم من السَّلف المتقدِّمين ومن بعدهم من المحدثين من لم ينته إلى هذا السنّ ولا استوفى هذا العمر ومات قبله، وقد نشر من الحديث والعلم ما لا يُحصى"⁽²⁶⁾. وذكر منهم الكثير، ونقل قول ابن خَلاد: "فإذا تناهى العمر فأحبّ إليّ أن يمسك في الثَّمانين؛ لأنّه حدّ الهرم، والتَّسبيح والذِّكر وتلاوة القرآن أولى بأبناء الثَّمانين إلّا مَنْ كان ثابت العقل مُجْتَمِع الرّأي مُحْتَسِباً في الحديث فأرجو له خيراً"⁽²⁷⁾.

قال القاضي عياض- رحمه الله: "والحدّ في ترك الشَّيخ التَّحديث التَّغْيِير، وخوفُ الخَرْف، وإلّا فأنس بن مالك وغيره من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلّم- قد حُمِل عنهم وحدَّثوا وقد نَقُفُوا على هذا العدد، وقارب كثيرٌ ممَّنهم المائة، وبَلَغها بعضهم ونَيْف عليها"⁽²⁸⁾.

وقال بعد فراغه من هذا الباب: "هذه-أكرمك الله- فصولٌ وأبوابٌ انتخبناها في هذا الكتاب، وأتينا منها بالمحض اللَّباب؛ ممَّا يحتاج إليه طالب علم الحديث في طلبه، ويلتزمه من وظائفه وآدابه، ويضطرّ إليه في علم مأخذه ومبادئه، وأتينا في ذلك من المعقول والمنقول ما يعترف المنصف بالإجابة"⁽²⁹⁾ فيه⁽³⁰⁾.

ثم ختم الكتابَ ببابٍ جامعٍ لِفوائِد من الحديث، وشوَّارِد من سِيَرِ أهله ونوادر من الآثار تتعلَّق بالحديث وعلمه، ومحاسن من آداب المشايخ في سماع الحديث ونقله⁽³¹⁾.

مُؤَلَّفَاتِ الْحُجَّةِ، اِستِدْلال والتَّأْصيل؛ في الفقه المالكي "الإلماع وإكمال المُعَلِّم" للقاضي عياض أنموذجاً.

مولى الخلوة مصطفى / أ.د: يوسي الهواري

3. منهجية القاضي عياض في كتابه: "إكمال المُعَلِّم بفوائد مسلم".

هذا الكتاب "هو شرحٌ كمل به شرح أبي عبد الله محمد بن عبد الله المازري* على صحيح مسلم بن الحجاج المسمى بالمُعَلِّم بفوائد مسلم، وقد قام بتحقيقه الدكتور يحيى إسماعيل، وطُبِعَ بدار الوفاء للطباعة والنشر سنة 1998 في تسعة أجزاء"⁽³²⁾ "وغالب ظنّه"⁽³³⁾، أنّه آخر مؤلفاته، بدعوى أنّ ممن ترجم لعياض كابن حمادة لم يذكر الكتاب فيما نقل عنه الذهبي"⁽³⁴⁾.

قال الدكتور عبد الله بن رقية (أستاذ باحث جامعة القرويين، مؤسسة دار الحديث الحسنية)، ضيف قناة السادسة المغربية، في برنامجها المسمّى: المذهب المالكي بالمغرب؛ في حصّة بعنوان: القاضي عياض وجهوده في ترسيخ المذهب المالكي"⁽³⁵⁾: "ما جاء في مقدّمة إكمال المُعَلِّم، مكملٌ لما ورد في الإلماع".

ويؤيد هذا ما ذكره القاضي عياض في نهاية شرحه لمقدّمة صحيح مسلم، حيث قال: "... وبسطنا الكلام في هذه الفصول في كتاب الإلماع لمعرفة أصول الرواية والسّماع، وأشرنا منه إلى نكت غريبة لعلّك لاتجدها مجموعة في غير هذين الكتابين"⁽³⁶⁾.

وقال في "الإلماع"؛ نهاية "باب تحري الرواية والمجئ باللفظ ومن رخص للعلماء في المعنى ومن منع": "... وقد تقصينا الكلام في هذا؛ في كتاب "الإكمال لشرح كتاب مسلم بن الحجاج في الصّحيح"⁽³⁷⁾⁽³⁸⁾.

وقال أيضاً في معرض حديثه عن "إكمال المعلم" للقاضي عياض: "هو تعليقاتٌ لمواضيع معيّنة في صحيح مسلم... هو عمدة شراح صحيح مسلم... إعتنى [يعني القاضي عياض] بذكر الخلاف العالي"⁽³⁹⁾... يذكر آراء فقهاء الأمصار... ويذكر آراء الإمام أحمد بن حنبل (على الرّغم من أنّ بعض الفقهاء في ذلك الزّمان كانوا يعتبرونه محدّثاً فقط)..."

قال الدكتور يوسف الكتاني (1934م - 2016م): "لقد وضع القاضي عياض هذا الكتاب تكملةً وتتميماً لشرح شيخه وأستاذه أبي عبد الله المازري المسمّى (المُعَلِّم بفوائد مسلم) وكتاب (تقييد المهمل) لأبي عليّ الجيّاني"⁽⁴⁰⁾ كما يدلّ على ذلك ويؤكّده اسم الكتاب وعنوانه الذي هو سمة على وفقه، شاهدة بالإعتراف والاتّصاف بسبقه.

وقد جعله في تسعة وعشرين جزءاً شرح فيه معاني صحيح مسلم وبحث عن أغواره وكشف فيه عن أسرارهِ وبين غامضه ومُشكّله وقيد مُهمّله ومُهمّته ونَبّه على ما وقع فيه من إختلالٍ لبعض رُؤاياته في أسانيده ومُتونه ونَبّه إلى ما في مقدّمته الرائعة الرائدة من أصولِ علم الحديث وأكمل به وذيلَ كتابيّ شيخه الجليلين ففسّر ما فهمما من أحاديث مُشكّلة لم يقع تفسيرُها وشرحُها وتصدّى لتحقيق فصولها ومعانيها وفصّل منها ما يحتاج إلى تفصيلٍ وصوّب منها ما هو مُحتاجٌ إلى الاتّقان والتّقييد، وأكمل كلّ ما غيّر النّقلة من ألفاظ وكلمات كانت بحاجةٍ إلى التّصويب والتّحقيق"⁽⁴¹⁾.

"إنّ المُعَلِّم للمازري وإكمالهِ لعياضٍ لا يمكن الفصل بينهما، فهما كالكتاب الواحد، بل هما كتابٌ واحد. ونعتبرهما معاً شرحاً قيماً هو أجلّ شروح مسلم وأنفعها"⁽⁴²⁾.

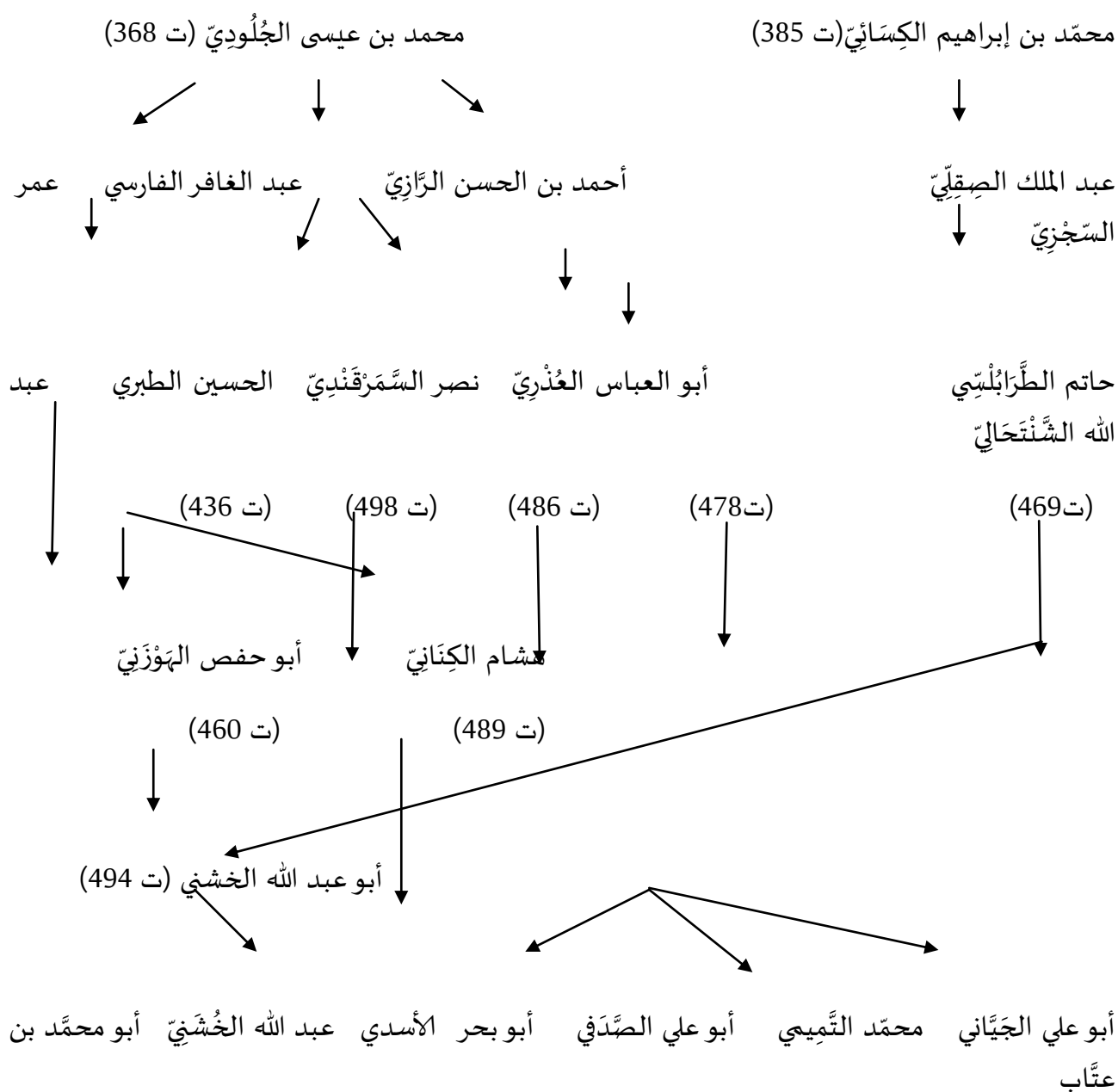
3.1- شجرة أسانيد القاضي عياض إلى صحيح مسلم: ⁽⁴³⁾

إنَّ القاضي عياضاً يروي صحيح مسلم مِّن طريقَي القلانسي وابن سفيان، وله في ذلك عدَّة أسانيد، ذكرها في "إكمال المعلم"، وفي "مشارق الأنوار"، وفي "الغنية"، وبعضها يُكَمِّل بعضاً، وأتمُّها ماجاء في "إكمال المعلم"، وممَّا تتَّمُّ به الفائدة رسم شجرة لِبَيان هذه الأسانيد.

أ- رواية ابن سفيان:

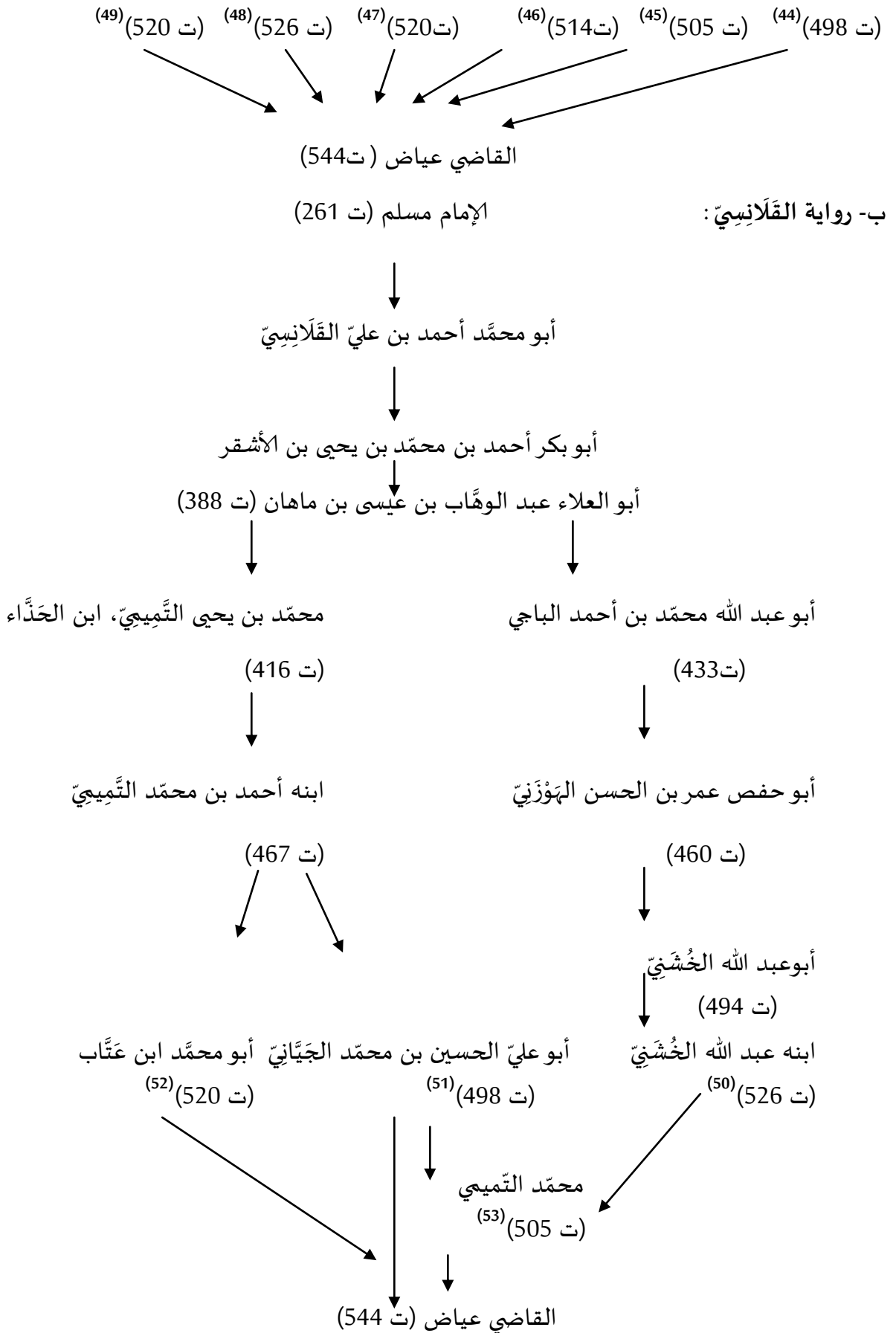
الإمام مسلم (ت 261)

إبراهيم بن محمد بن سفيان (ت 308)



مؤلفات الحجّة، الاستدلال والتّأصيل؛ في الفقه المالكي "الإمام وإكمال المُعَلِّم" للقاضي عياض أنموذجاً.

مولى الخلوة مصطفى / أ.د: يوسي الهواري



تحدّث الدّكتور الحُسين بن محمّد شواط عن الجانبِ المِهْجِيّ المتعلّق بصناعة التّأليف، عند القاضي عياض، وعدّد أموراً كثيرة؛ ومنها:

النّقد والتّمحيص والتّحقيق وعدمُ التّقليد: هذه سِمَة بارزة في كامل الكتاب برغم طوله، حيث نجد أنّ القاضي يُعْمَلُ حِدَّةً ذِهْنِيَّةً وثاقِبَ فِكْرِهِ في فهم نصوص الأحاديث، ونقل النُّقول والمقارنة بين الروايات وضبط الأسماء والألفاظ، والتّحقيق في المسائل العلميّة المختلفة...⁽⁵⁴⁾.

من خلال ما سبق؛ تظهر لنا أهميّة الكتابين في:

- أنّ القاضي عياض رحمه الله نقل عن مصادر هامة لم يبق منها شيء اليوم.
- ضبطه للنصوص وتصحيحه للتصحيح الواقع في فنون بعض كتب الحديث.
- إحاطته بجميع روايات الموطأ لمالك؛ أعانه على تصحيح ما وقع في الصحيح من أوهام.
- يضبط المصطلحات التي ترد ضبطاً يزيل الشك عنها، وذلك بذكر أسانيده فيها.
- التنبيه على ما جاء من اختلاف في بعض الروايات.
- دقّة النسخ التي اعتمد عليها القاضي لصحيح مسلم.
- ضبطه لكثير من العبارات الواردة بصحيح مسلم بالتصويب والترجيح بما صح له من غيره.
- التدقيق في المراجع وسعة استيعابه لها.
- عنايته بالجوانب الفقهيّة في الحديث.
- بيان قيمة ما ذهب إليه أصحاب الحديث في المسائل الفقهيّة.
- توثيق بعض الفتاوى الفقهيّة.
- التنبيه على أصول الفقه والفتوى لأهل الحديث.
- تقويمه الروايات عن مالك في بعض المسائل الفقهيّة.
- حرصه على بيان معاني بعض الأحكام الفقهيّة.
- إحاطته بالمذاهب الفقهيّة، واستجماعه لعلم أصول الفقه، ساعده في ردّ الخلافات الفقهيّة الواردة في الكتاب إلى أسبابها العلميّة ودواعيها.

مؤلفات الحجّة، الاستدلال والتأصيل؛ في الفقه المالكي "الإمام وإكمال المعلم" للقاضي عياض أنموذجاً.

مولى الخلوة مصطفى / أ.د: يوسي الهوّاري

- الكشف عن أصول بعض الاستخراجات الفقهيّة، وإظهار مذاهب لبعض أتباع الأئمّة انفراداً بها.

4. تحليل النتائج:

- تبرز الشّخصية الخلافية للقاضي عياض في كتابه إكمال المعلم من جهة العلم بالأقوال، كما تبرز هذه الشّخصية من ناحية الجدل على أصول مذهب مالك في الجزء الأوّل من كتابه ترتيب المدارك.

- من خلال كتب القاضي عياض يتبيّن لنا أنّ الخلاف عند المالكيّة أصله المقارنة والاختيار.

- تعدّد كتب القاضي عياض مرجعاً تاريخياً للدّرس الفقهي والتّعريف بأعلامه ورموزه في أمصار المذهب، وسندهم إلى الإمام مالك رحمه الله.

5. خاتمة:

من خلال هذه الدّراسة يتّضح لنا أنّ كتب القاضي عياض رحمه الله؛ تعرض أقاويل أهل العلم وفقهاء الرّأي، وبرزت فيها شخصيته رحمه الله، بكونه رجل حديث وسند ونظروقياس. فلقد اهتمّ القاضي عياض بأهمّ المسائل في الفقه، كما اهتمّ بمشهور المخالفين من الفقهاء. واستحضر للقويّ من الأدلّة، وحشدها على طريقة الاستقراء المفيد للقطع أو لغلبة الظنّ. ولكنّه كان رجل إنصاف متجنباً إلى أبعد الحدود التّرجيح بما لا يصلح للتّرجيح نقلاً أو اعتباراً. كما اهتمّ القاضي عياض، بترتيب الأدلّة الحجاجية من حيث القوّة والضعف، كتقديم القطعي على الظنّي، والمتواتر على الأحاد، والقرآن على السنّة، وعمل الصّحابة على عمل من بعدهم. لقد تأثّر بالقاضي عياض رحمه الله من جاء بعده فنجد أنّ الإمام النّووي-رحمه الله- (ت 676هـ) في كتابه المنهاج قد غلب عليه النّقل عن القاضي عياض رحمه الله.

والحمد لله ربّ العلمين.

6. قائمة المراجع:

- المصحف المعتمد برواية ورش.

1- الدّكتور حسن الوراكلي، أبو الفضل القاضي عياض السّبيتي (ثبت ببليوجرافي)، دار الغرب الإسلامي- بيروت، طبعة: 1994م.

2- كتاب الإيمان من إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، للقاضي عياض، تحقيق الدّكتور الحسين بن محمّد شوّاط، دار الوطن- الرّياض، الطّبعة الأولى: 1417هـ.

3- الدّكتور صالح بن عثمان بن محمّد العمري: إجماعات القاضي عياض في الفقه الإسلامي جمعاً وتوثيقاً ودراسةً (أطروحة مّقدّمة لتّيل درجة: الدّكتوراه في تخصّص: الفقه و أصوله، سنة: 1419هـ)، جامعة أمّ القرى- المملكة العربيّة السّعوديّة.

- 4- ذو الوزارتين؛ لسانُ الدين بن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى: 1397هـ - 1977م.
- 5- المقري، أزهار الرياض في أخبار عياض، ضبطه وحققه وعلّق عليه: مصطفى السقا، إبراهيم البياري، عبد الحفيظ شلبي، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر- المعهد الخليفي للأبحاث المغربية- بيت المغرب: 1358هـ - 1939م.
- 6- القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض، ومعه كتاب: الغنية فهرستُ شيوخ القاضي عياض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1427هـ - 2006م.
- 7- القاضي عياض، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تحقيق السيد: أحمد صقر، مكتبة دار التراث - القاهرة، الطبعة الثالثة: 1425هـ - 2004م.
- 8- القاضي عياض، الإعلام بحدود [و] قواعد الإسلام، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة- القاهرة.
- 9- أحمد بن خالد الناصري، كتاب الإستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، منشورات وزارة الثقافة والاتصال - المملكة المغربية - 2001
- 10- ابن الشّاط، الإشراف على أعلى شرف في التعريف برجال سند البخاريّ من طريق الشريف أبي عليّ بن أبي الشّرف، دراسة و تحقيق: إسماعيل الخطيب، مطابع الشيوخ - تطوان - المملكة المغربية، الطبعة الثانية: 1432هـ - 2011م.
- 11- القاضي عياض، بُغية الرائد لما تضمّنه حديث أمّ زرع من الفوائد، تحقيق: صلاح الدين بن أحمد الإدلي، محمد الحسن أجانف، محمد عبد السلام الشّرقاوي، منشورات وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية - المملكة المغربية: 1395هـ - 1975م.
- 12- حمزة بن الحسن الأصفهاني، كتاب التنبية على حدوث التصحيف، تحقيق: محمد أسعد طلس، دار صادر - بيروت، الطبعة الثانية: بيروت: 1412هـ - 1992م.
- 13- القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: محمد بن تاويت الطنجي، عبد القادر الصّحراوي، سعيد أحمد أعراب، طبعة وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية، ط2: 1403هـ - 1983م.
- 14- ابن البار التكملة.

مؤلفات الحجّة، الاستدلال والتأصيل: في الفقه المالكي "الإلماع وإكمال المعلم" للقاضي عياض أنموذجاً.

مولى الخلوة مصطفى / أ.د: يوسي الهواري

15- القاضي عياض، التنبّهات المستنبطة على الكُتُبِ المُدَوَّنَةِ وَ الْمُخْتَلَطَةِ، تحقيق: الدّكتور محمّد الوثيق، وَ الدّكتور عبد النّعيم حميتي، دار ابن حزم، الطّبعة الأولى: 1432هـ - 2011م.

16- القاضي عياض، التنبّهات المستنبطة على كُتُبِ المُدَوَّنَةِ وَ الْمُخْتَلَطَةِ، تحقيق: الدّكتور أحمد بن عبد الكريم نجيب، المكتبة التّوفيقيّة، الطّبعة الأولى: 1433هـ - 2012م.

17- عبد الحيّ الكتاني الحسني الإدريسي، التّنويه وَ الإشادة بمقام رواية ابن سعادة (لصحيح البخاري)، تحقيق الدّكتور عبد المجيد خيّالي، منشورات مركز نجيبويه للمخطوطات وَ خدمة التّراث، الطّبعة الأولى: 1429هـ - 2008م.

18- أحمد شاكّر، تصحيحُ الكُتُبِ وَ صُنع الفهارس المعجمة وَ كُفَيّة ضبط الكتاب وَ سبقُ المسلمين الإفرنج في ذلك، شركة دار البشائر الإسلاميّة - بيروت، الطّبعة الثّالثة - بيروت: 1428هـ - 2007م.

19- أبو عبد الله محمّد، التعريف بالقاضي عياض، تقديم وَ تحقيق: الدّكتور محمّد بنشريف، منشورات جامعة القاضي عياض - سلسلة أعمال الذّكرى الثّلاثين، رقم: 02، المطبعة وَ الوراقة الوطنيّة الدّاوديات - مُرّاكش، الطّبعة الأولى: 2009.

20- الحافظ أبو عليّ الحسين بن محمّد الغسّاني الجيّاني، تقييد المهمل وَ تمييز المشكل، اعتنى به: علي بن محمّد العمران وَ محمّد عزيز شمس، دار عالم الفوائد - المملكة العربيّة السّعوديّة، الطّبعة الأولى: 1421هـ - 2000م.

21- الفقيه أبي عبيد القاسم بن خلف الجبيري المالكي، كِتَابُ التّوَسُّطِ بين مالك وَ ابن القاسم، في المسائل التي اختلفا فيها من مّسائل المدوّنة، تقديم وَ تحقيق: الدّكتور الحسن حَمْدوشي، دار ابن حزم - بيروت، ط: 1: 1428هـ - 2007م (رسالة دكتوراه).

22- رضوان جامع رضوان، جامع شروح مقدّمة ابن الصّلاح، دار الغد الجديد، الطّبعة الأولى: 1432هـ - 2011م.

23- ابن القاضي المكناسي، جِدْوَةُ الإقتباس في ذكر من حلّ من الأعلام مدينة فاس، دار المنصور للطباعة وَ الوراقة - الرّباط، ط: 1973م.

24- الخطيب البغدادي، الكفاية في معرفة أصول علم الرّواية، دار الهدى، ميت غمر - مصر، الطّبعة الأولى: 1423هـ - 2003م.

25- الرّاهرمزيّ، المحدّث الفاصل بين الرّاي وَ الواعي، تحقيق: الدّكتور محمّد عجاج الخطيب، دار الفكر، الطّبعة الأولى: 1391هـ - 1971م.

- 26- ابن فُرقول، مطالع الأنوار على صحاح الآثار، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي و تحقيق التراث - مصر، الطبعة الأولى: 1433 هـ - 2012 م.
- 27- الدكتور رمضان عبد التّوّاب، مناهج تحقيق التّراث بين القُدامى و المحدثين، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى: 1406 هـ - 1985 م.
- 28- ابن أبي زَمَين، مُنتخَب الأحكام، دراسة و تحقيق الدكتور محمّد حماد، منشورات مركز الدّراسات و الأبحاث و إحياء التّراث، سلسلة نواذر التّراث (05) - الرّابطة المحمّديّة للعلماء - المملكة المغربيّة، الطبعة الأولى: 1430 هـ - 2009 م.
- 29- الدكتور الحسين بن محمّد شَوّاط، منهجيّة فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار ابن عقّان - المملكة العربيّة السّعوديّة، الطبعة الأولى: 1414 هـ - 1993 م.
- 30- عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تقديم و تحقيق و تعليق الدكتور محمّد زينهم محمّد عزب، دار الفرجاني للنّشر و التّوزيع.
- 31- ابن الأَبّار، المُعْجَم في أصحاب القاضي الصّدي، تحقيق: إبراهيم الأبيّاري، دار الكتاب المصري - القاهرة، دار الكتاب اللّبناني - بيروت، الطبعة الأولى: 1410 هـ - 1989 م.
- 32- أبو العبّاس الوندشريسي، المعيار المغرب و الجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيّة و الأندلس و المغرب، نشر وزارة الأوقاف و الشّؤون الإسلاميّة للملكة المغربيّة: 1401 هـ - 1981 م.
- 33- العَلَمَوِي، المعيد في أدب المفيد و المستفيد، المكتبة العربيّة في دمشق.
- 34- ابن رشد (الجدّ)، المقدّمات الممهّدات، دار صّادر - بيروت.

المجلّات: و ما قيل في النّدوات:

- 1- "أبو عمران الفاسي، حافظ المذهب المالكي"، بُحوث النّدوة العلميّة التي نظّمها مركز الدّراسات و الأبحاث و إحياء التّراث بالرّابطة المحمّديّة للعلماء: 30- أبريل- 2009 - الرّباط، الطبعة الأولى: 1431 هـ - 2010 م.
- 2- الدكتور صلاح الدّين المنجد، "إجازات السّماع في المخطوطات القديمة"، مجلّة معهد المخطوطات، المجلّد الأوّل - الجزء الثّاني: ربيع الأوّل 1375 هـ - نوفمبر 1955 م.
- 3- "الاستشراق" - سلسلة كتب الثّقافة المقارنة، دار الشّؤون الثّقافيّة العامّة، بغداد - العراق، العددان: الأوّل والثّاني، كانون الثّاني، شُباط- 1987 م.

مؤلفات الحجّة، الاستدلال والتأصيل: في الفقه المالكي "الإلماع وإكمال المعلم" للقاضي عياض أنموذجاً.

مولى الخلوة مصطفى / أ.د: يوسي الهوّاري

4- الدكتور عبد الهادي حميتو - "تحقيقات في مُنتهى رحلة القاضي عياض، و هل حجّ حقّاً؟ ولقي الإمام الزّمخشريّ و ناظره؟"، مجلّة مرآة التّراث المغربيّة، العدد الأوّل: جمادى الثّانية 1432هـ - يونيو 2011م.

5- الدكتور محمّد بن زين العابدين رستم: "تعليقات أبي عليّ الصّدي على نسخته المخطوطة من الجامع الصّحيح"، - المغرب، مجلّة آفاق الثّقافة و التّراث - السّنة العاشرة: العدد التّاسع والثّلاثون- رجب 1423هـ- أكتوبر (تشرين الأوّل) 2002م.

6- الأستاذ: حسن السّايح، "خصائص المدرسة الحديثيّة المغربيّة"، مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد الأوّل- السّنة الثّامنة - نوفمبر 1964م، الموافق رجب 1384هـ.

7- الأستاذ عبد القادر العافية، "لماذا أُحرق الإحياء؟" مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد السّابع- السّنة السّادسة عشرة، رجب 1394هـ - غشت 1974م.

8- مجلّة معهد المخطوطات العربيّة، المجلّد 10 / الجزء الأوّل: محرّم 1384هـ- مايو 1964م.

9- "مناهج المستشرقين في الدّراسات العربيّة الإسلاميّة" - المنظّمة العربيّة للتّربية و الثّقافة و العلوم، صدر في إطار الإحتفاء بالقرن الخامس عشر الهجري.

10- "ندوة الإمام مالك، دورة القاضي عياض"، مُرّاكش: 13-14-15 جمادى الأولى 1401هـ/ 20-21-22 مارس 1981، مطبعة فضالة - المحمّديّة (المغرب) 1404هـ - 1984م.

11- الأستاذ سعيد أعراب، "صحيح البخاري بالغرب الإسلامي" - مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد الأوّل: السّنة السّابعة عشر، ربيع الثّاني 1395 - ماي 1975م.

12- لمحمّد المنوني: "صحيح البخاري في الدّراسات المغربيّة من خلال رّواته الأوّلين و رواياته و أصوله"، مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد الأوّل: السّنة السّابعة عشر، ربيع الثّاني 1395 - ماي 1975م.

13- الدكتور رمضان عبد التّوّاب: "في أصول البحث العلميّ و تحقيق النّصوص"، مقال بالمجلّد الأوّل من مجلّة "المورد" العراقيّة - بغداد، سنة: 1972م.

14- الدكتور عُمر الجيدي: "الفتوى في المذهب المالكي"، مقال بمجلّة دعوة الحقّ المغربيّة - العدد: 234، مارس 1984م.

15- الدكتور صلاح الدّين المنجد "قواعد تحقيق النّصوص"، مقال بالمجلّد الأوّل من مجلّة معهد المخطوطات العربيّة بالقاهرة، ط1/ سنة 1955م.

16- الدكتور يوسف الكتاني: "الشّروح المغربيّة لصحيح البخاري"، مجلّة دعوة الحقّ المغربيّة، العدد: 224: شوال/ ذو القعدة 1402 - غشت/ شتنبر 1982م.

7. الهوامش:

- ¹ - أزهار الرّياض: ج4، ص347.
- ² - سَمَّاه ابنه: "كتاب الإمام، في ضبط الرواية وتقييد السّماع"، التّعريف: 103.
- ³ - الإمام: مقدّمة المحقّق أحمد صقر: 18 (قدّمتُ وأخرتُ من كلامه، وأضفتُ لفظاً "القاضي" إلى عياض).
- ⁴ - نفسه: 18.
- ⁵ - قاله القاضي عياض في الإمام، ص31 (حذف المحقّق الواو من بدايته؛ تلبيةً لنسق الكلام). اهـ.
- ⁶ - قاله السيّد أحمد صقر، الإمام: 18 (مقدّمة المحقّق).
- ⁷ - نصّ كلام القاضي عياض في الإمام؛ ص: 30، 31 (نقله السيّد أحمد صقر في مقدّمة تحقيقه للكتاب؛ ص: 18، 19، بحذفٍ لم يُشِرْ إليه. فتنبّه!).
- ⁸ - الإمام: 19 (مقدّمة المحقّق).
- ⁹ - الإمام: 24، 25 (مقدّمة المحقّق).
- ¹⁰ - (1315 - 1385 هـ = 1897 - 1965 م) الدكتور بالفلسفة: مؤرخ لبناني من العلماء بالوثائق. مولده ومدفنه في الشوير. تعلم في المدرسة (الجامعة) الأميركية ببيروت وتخرج بجامعة شيكاغو، وعاد فعين أستاذاً مساعداً بالجامعة الأميركية (سنة 1923) فأستاذاً للتاريخ الشرقي (1927) وجمع لمكتبتها مجموعة كبيرة من الوثائق السياسية والاجتماعية والاقتصادية عن الأقطار الشامية في عهد الحكومة المصرية- كتاب الأعلام للزركلي ص297
- ¹¹ - رُسِمَتْ "تجري"؛ وذاك خطأ.
- ¹² - صفحات من تاريخ أبي الفضل عياض، للأستاذ عبد الكريم التّواتي، ندوة الإمام مالك، دورة القاضي عياض: ج1، ص370.
- ¹³ - القاضي عياض، سيرة موجزة، 153.
- ¹⁴ - "القاضي عياض وجهوده في علّي الحديث روايةً ودراسةً": 367.
- ¹⁵ - إلى غاية تحقيق السيّد أحمد صقر للإمام.
- ¹⁶ - الإمام: 105.
- ¹⁷ - رسمها المحقّق: كتابه؛ والصّواب: كتابة. هكذا في الأصل. أنظر الإمام، ص: 21 (مقدّمة)، ص: 144 (متن).
- ¹⁸ - طرَحَ المحقّق لفظاً: "أهل"؛ والصّواب إثباته. أنظر الإمام، ص: 21 (مقدّمة)، ص: 144 (متن).
- ¹⁹ - الإمام: 146.
- ²⁰ - يُنظر ما قاله القاضي عياض؛ تعليقاً على قول الإمام مسلم في مقدّمته (أو أن يُفصّل ذلك المعنى من جُملة الحديث على اختصاره إذا أمكنَ)، من كتاب: "إكمال المُعلّم بِقَوَائِد مُسْلِم"، للقاضي عياض: 53/01، 54.
- ²¹ - قاله القاضي عياض في الإمام: 162.
- ²² - يُنظر تتمّة هذا القول- لأهمّيّته - كتاب الإمام: 163.
- ²³ - في نُسخة مكتبة الأسكوريال رقم 1572: "الذهن".
- ²⁴ - قاله القاضي عياض في الإمام: 165.

مُؤَلَّفَاتِ الْحُجَّةِ، الإِسْتِدْلَالُ وَالتَّأْصِيلُ؛ فِي الْفِقْهِ الْمَالِكِيِّ "الإِمْلَاعُ وَإِكْمَالُ الْمُعْلَمِ" لِلْقَاضِي عِيَاضِ أُنْمُوذَجًا.

مولى الخلوة مصطفى / أ.د. يوسي الهواري

²⁴- يعني به كتاب " تقييد المهمل وتمييز المشكل " قاله المحقق أحمد صقر.

²⁵- قاله القاضي عياض في الإلماع: 166.

²⁶- قاله القاضي عياض في الإلماع: 172.

²⁷- نقله القاضي عياض في الإلماع: 174.

²⁸- قاله القاضي عياض في الإلماع: 175.

²⁹- كتبَ المحقق السيّد أحمد صقر، في المقديّة (بالإضافة)؛ ولم يُشر إلى ذلك!

³⁰- قاله القاضي عياض في الإلماع: 180.

³¹- من مقدّمة المحقق السيّد أحمد صقر لكتاب الإلماع، من ص 18 إلى ص 23.

* المتوفّى: 536هـ ؛ يُنظر الغنيّة: ص33، وترجمته الوافية التي خصّصها له الدّكتور: عبد الحميد عشّاق؛ عضو الرّابطة المحمديّة للعلماء، بعنوان: "الإمام الحَبْرُ المَازَرِي (ت 536هـ) مُجْتَهِدُ المَذْهَبِ المَالِكِيِّ".

³²- التّنبيهات، بتحقيق: د.محمّد الوثيق، و.د.عبد النّعيم حميتي: 40/01 (قسم الدّراسة).

³³- أي: محقّق الكتاب.

³⁴- التّنبيهات، بتحقيق: د.محمّد الوثيق، و.د.عبد النّعيم حميتي: 51-50/01 (قسم الدّراسة).

³⁵- حلقة مُعادة ليوم: الثلاثاء 20 شوال 1434 هـ، الموافق لـ 27 أوت 2013، حوالي السّاعة 22:00.

³⁶- إكمال المُعلم بفوائد مُسلم، للقاضي عياض: 127/01 (مع تصحيح خطّ ورد في هذه الطّبعة؛ ونصّه: فيغير ؟!)

³⁷- الإلماع: 157 (ينظر تفصيل ما قاله المحقّق السيّد أحمد صقر).

³⁸- الإشارتان مأخوذتان من كتاب "منهجيّة فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المُعلم بفوائد مُسلم" تأليف د.الحسين بن محمّد شواط: ص166.

³⁹- قال الدّكتور محمّد العلّمي: "يُعَدُّ عياض مِنْ أعلام الخِلافِ العالِي المالكِيّين خلال القرن السّادس" ثمّ قال: "وترك في الخِلافِ العالِي شرحه على صحيح مُسلم إكمال المُعلم للمازري. وكما تبرز الشّخصية الخِلافيّة للقاضي عياض في كتابه إكمال المُعلم من جهة العِلْم بالأقاويل، تبرز هذه الشّخصيّة من ناحية الجدل على أصول مذهب مالك في الجزء الأوّل من كتابه ترتيب المدارك، وخصوصاً في الباب الذي أفرده للحُجّة بالمذهب، والرّد على الأصوليّين الشّافعيّة في إنتقادهم لإجماع أهل المدينة... "المُسْتَوْعَبُ لِتَارِيخِ الخِلافِ العَالِي وَمَنَاهِجِهِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ: 730/02، 731.

⁴⁰- لم يذكر المحقّقان هذا الكتاب. يُنظر كتاب "منهجيّة فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المُعلم بفوائد مُسلم"، ص: 168، 169.

⁴¹- النّدوة: 222/01، 223.

⁴²- قاله أ.د. البشير علي حمد التّرابيّ: القاضي عياض وجهوده في عِلْمِي الحديث رِوايةً ودِرايةً، ص: 267.

⁴³- يُنظر: "منهجيّة فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المُعلم بفوائد مُسلم" للدّكتور شواط، ص: 74-76.

وكذا؛ النّدوة: 214/01، 215.

⁴⁴- رِواية القاضي من هذا الطّريق بالمكتبة المقرونة بالإجازة.

⁴⁵- رِواية القاضي من هذا الطّريق بقراءة القاضي لبعضه، وسماعاً لبعضه، وإجازة لما فاتته منه.

⁴⁶- رِواية القاضي من هذا الطّريق سماعاً بقراءة غيره على الشّيخ، وكان ذلك سنة 508 هـ، في جامع مرسية بالأندلس.

⁴⁷- رِواية القاضي من هذا الطّريق سماعاً بقراءة غيره على الشّيخ، بمدينة قرطبة سنة 507.

⁴⁸- رِواية القاضي من هذا الطّريق بقراءته هو لجميع الكتاب على الشّيخ.

⁴⁹ - رواية القاضي من هذا الطريق سماعاً بقراءة غيره على الشيخ.

⁵⁰ - رواية القاضي من هذا الطريق سماعاً بقراءته هو لجميع الكتاب على الشيخ سنة 508. بمدينة مرسية.

⁵¹ - رواية القاضي هنا بالإجازة.

⁵² - نفسه.

⁵³ - رواية القاضي هنا بقراءته هو وقراءة غيره، وبالإجازة لما فاتته منه.

⁵⁴ - منهجية فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المعلم: 186-187.